المشار اليها في الرسالة صورته اي صورة جمع تكثر سطور الاعداد
واعلم ان التضعيف اي عمل تضعيف العدد هي الحقيقة عمل جميع
المثلين من غير تفاوت ولهذا لم يات بيانه بفصل على الانفراد و
بل ادرجه في فصل الجمع الا انك لا تحتاج فيه الى رسم المثل اقول
والا انك في الجمع تزيد ما تحفظه العشرة على المرتبة الثانية قبل الجمع
ثم تجمعها مع ما يحاذيها وفي التضعيف تضعيفين تضعيف اولا ما فيها من
العدد ثم تزيد عليها المحفوظ للعشرة بل تجمع كل مرتبة بادنى منها
الى مثلها كانه اي تلاحظ المثل كانه مرسوم بجذائها اي بجذاء
تلك المرتبة وهذه اي الصورة المشار اليها في الرسالة صورته

٣٤ ٥٥ ٧ ٣٢ اي صورة عمل التضعيف وك الاتساد

٦٨ ١١٤ ٦٥ في هذه الاعمال من جمع العددين و
الاعداد والتضعيف من اليسار الا انك تحتاج في العمل مبتديا
من اليسار الى المحو بعد ما رسمت من الارقام تحت بعض مراتب
جمعتها مع ما يحاذيها والاثبات اي اثبات غير ما كنت رسمته
من الارقام تحت ذلك البعض وهذا انما يكون اذا بقي بعد مراتب
جمعتها واضفت مراتب لم تجمع اولم تضعف بعد فجمعت او ضعفت
وكان حاصل جمعها او تضعيفها عشرة او ازيد فانك والحالة
هذه تحفظ العشرة واحدا او ازيد على المرتبة الثانية الذي
حصل من جمعها مع ما يحاذيها او ضعفتها قبل جمعك او تضعيفك
المرتبة الذي حصل من جمعها مع ما يحاذيها او تضعيفها عشره
وكنت رسمت ما رسمت تحتها فترجع فتهري وتمحو ذلك
المرسوم وتثبت ما اقتضياه حاصل جمع المرتبة المتعدية عليها
مع ما يحاذيها او تضعيفها عشرة وكنت رسمت ما رسمت عشرة او حاصل
تضعيفها

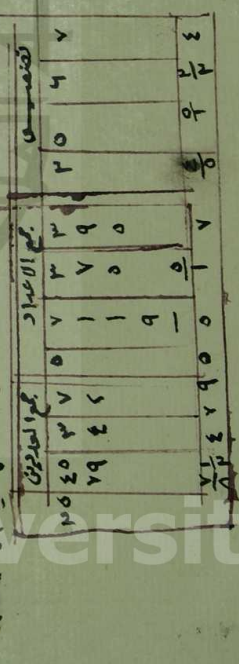

تضعيفها فاما اذا لم يكن من المراتب الباقية ما يحصل من جمعه او تضعيفه
عشرة او زايد فلا يحتاج الى محو واثبات ولعل اطلاق قوله بالاحتياج
في عمل اليسار الى المحو والاثبات بالنظر الى ان وقوع ما يحصل من جمع
مراتبه وتضعيفها عشرة اكثر مما لم يحصل من جمعه او تضعيفه عشرة
ورسم الجدا اول بالجر عطف على المحو والاثبات اي الا انك تحتاج الى
المحو والاثبات والى رسم الجدا اول لانه اضبط للعمل وابعد عن التباس

بالمثبت وهو اي العمل باليسار المحوا ما ذكر من تطويل بغير
طائل اي لغير فائدة يعتد بها فهم هو نفسان في العمل ولهذا ثبت
ما ادعيناه اولا فيما مر فتذكر وهذه اي اي الصورة المشار اليها في
الرسالة صورتها اي صورة العمل باليسار في الجمع مطلقا والتضعيف
واعلم ان ميزان العدد ما بقي منه بعد اسقاط تسعة تسعة لما يعلم
كيفية عمل الجمع والتضعيف بطريقهما اراد ان يبين ما يدل على
صحته وفساده وحيث كان بيانه متوقفا على العلم بالميزان قدمها
بالبيان فقال اعلم ان ميزان العدد اي ميزان كل فرد من افراد
العدد المعروف في صدر الرسالة هو ما يبقى اي من ذلك العدد
بعد اسقاط تسعة تسعة ان كان يزيد عليها وان كان تسعة
او اقل منها فهو نفسه ميزان فبعد الاسقاط كذلك على تقدير كونه
ازيد ما بقي سواء كان تسعة او اقل فهو الميزان واما ان الجمع
والتضعيف لما بين ما يتوقف عليه الامتحان الذي به يظهر صحة
العمل وفساده من بيان الميزان شرع في بيان كيفية الامتحان
فقال وامتحان الجمع والتضعيف من كونهما صحيحين او فاسدين جمع
ميزاني المجموعين الجار والمجرور متعلق بمحذوف حاصل اي ذلك الاختبار
حاصل جمع ميزاني المجموعين في الجمع او تضعيف ميزان المضعف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)